

161906 - يجد رائحة المني في ثيابه بعد الاستيقاظ من نومه فهل يلزمه الغسل ؟

السؤال

لي سؤال وأرجو الإجابة : في أحد الأيام نهضت من نومي ، فوجدت رائحة المني ، ولكن فتشت نفسي فلم يظهر لي أثره ، فقلت لا داعي للغسل ؛ لأن المني يكون واضحاً معلوماً ، وبعد 3 أيام حدث معي نفس الشيء ولكن وجدت أثراً ، فاغتسلت ، مما أدى إلى شكي في وجود مني في الحالة الأولى ، ولكن لم أنتبه له ، فهل علي أن أعيد صلاة 3 أيام ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

من احتلم ولم ير منياً : لم يلزمه الغسل بالإجماع ، ومن رأى منياً ولم يذكر احتلاماً : لزمه الغسل بالإجماع ، فمدار أمر وجوب الغسل على وجود ماء المني ، أو أثره .

وينظر جواب سؤال رقم (22705) و (111846) .

وإذا كنت قد فتشت في ملابسك ، ولم تجد أثراً للمني فيها : فلا يلزمك الغسل لمجرد الشعور برائحة المني ، فقد تشبه الرائحة برائحة الملابس بعد عرق المكان .

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ) رواه البخاري (130) ومسلم (471) .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ) رواه مسلم (518)

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : (سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا ؟ قَالَ : يَغْتَسِلُ . وَعَنْ

الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ وَلَمْ يَجِدْ بَلَلًا ؟ قَالَ : لَا غُسْلَ عَلَيْهِ) رواه أبو داود (236) والترمذي (113) وحسنه الشيخ الألباني

رحمه الله في صحيح أبي داود.

قال النووي رحمه الله: " نقل ابن المنذر الإجماع على أنه إذا رأى في منامه أنه احتلم أو جامع ولم يجد بللاً فلا غسل عليه ,

والله أعلم " . انتهى من "شرح المذهب" (2/161)

وقال ابن قدامة رحمه الله : "إذا رأى أنه قد احتلم، ولم يجد منياً، فلا غسل عليه. قال ابن المنذر: أجمع على هذا كل من أحفظ



عنه من أهل العلم ... وإن انتبه فرأى منياً، ولم يذكر احتلاماً، فعليه الغسل لا نعلم فيه اختلافاً أيضاً " انتهى من "المغني" (1/130) ، وينظر : "فتح الباري" (1/389) لابن حجر .

والله أعلم